

قرارات

وزارة الدفاع والإنتاج الحربى

قرار رقم ٨١ لسنة ٢٠١٢

القائد العام للقوات المسلحة وزير الدفاع والإنتاج الحربى

بعد الاطلاع على قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون

رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٥ لسنة ١٩٨١ بإنشاء جهاز الخدمات العامة

بوزارة الدفاع ؛

وعلى قرار رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة رقم ٢٩٢ لسنة ٢٠١١

بتفويض الوزراء فى بعض اختصاصات رئيس الجمهورية فى قانون نظام العاملين

المدنيين بالدولة ؛

وعلى قرار رئيس الجهاز المركزى للتنظيم والإدارة رقم ٩٥ لسنة ٢٠١٢

بشأن تعيين العاملين بالدرجة الأولى بالوظائف التخصصية والفنية والمكتبية لوظائف كبير

بدرجة مدير عام ؛

وبناءً على ما عرضه مدير جهاز الخدمات العامة بوزارة الدفاع ؛

قرار:**(المادة الاولى)**

يعين السادة الآتون بعد من شاغلى الدرجة الأولى فى الوظائف الكتابية بدرجة مدير عام بمسمى كبير كتاب بجهاز الخدمات العامة بوزارة الدفاع اعتباراً من ٢٠١٢/٤/١ ، وهم :

مجموعة الوظائف المكتبية :

- ١ - صبرى عبد الله عمر .
- ٢ - غريب عبد السلام محمد .
- ٣ - محمد عبد الخالق ثروت .
- ٤ - جوزيف غردون غيبوس .
- ٥ - علام عبد العزيز علام .

(المادة الثانية)

على مدير جهاز الخدمات العامة بوزارة الدفاع تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

صدر بوزارة الدفاع فى ٩ من رجب سنة ١٤٣٣ هـ (الموافق ٢٠١٢/٥/٣٠ م) .

القائد العام للقوات المسلحة

وزير الدفاع والإنتاج الحربى

المشير / حسين طنطاوى